

المجموع

وعلى قول الشافعي لا يكون ذلك إلا في يوم واحد منها وهو يوم النحر واحتج أصحابنا بما رواه سعيد بن جبير عن ابن عباس قال الأيام المعلومات أيام العشر والمعدودات أيام التشريق رواه البيهقي بإسناد صحيح واستدلوا أيضا بما استدل به المزني في مختصره وهو أن اختلاف الأسماء يدل على اختلاف المسميات فلما خولف بين المعلومات والمعدودات في الإسم دل على اختلافهما وعلى ما يقول المخالفون يتداخلان في بعض الأيام والجواب عن الآية من وجهين أحدهما جواب المزني لأنه لا يلزم من سياق الآية وجود الذبح في الأيام المعلومات بل يكفي وجودها في آخرها وهو يوم النحر قال المزني والأصحاب ونظيره قوله تعالى وجعل القمر فيهن نورا نوح وليس هو نورا في جميعها بل هو في بعضها الثاني أن المراد بالذكر في الآية الذكر على الهدايا ونحن نستحب لمن رأى هديا أو شيئا من بهيمة الأنعام في العشر أن يكبر وا □ أعلم